رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

390 حكم التفقه على مذهب ومعين والفتوى عليه للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سائل يقول ما حكم الفتيا على مذهب معين لمن لا يعلم الا هذا المذهب وما حكم دراسة مذهب معين والتفقه فيه مع الرجوع الى الدليل كلما ظهر له اذا دعت الحاجة الى ذلك يفتي - 00:00:00

هذا من معنى في المذهب الذي تراجع عليه لكن استطاع ان يتبصر وان يعلم الادلة الشرعية او يرشد الى من يعلمها فعل ذلك. والا فالتقليد يجري عند الظرورة. حنفية او مالكي او شافعي او هملي - 00:00:20

لكن اذا تيسر من من هو مجتهد يتحرى الحق بالادلة؟ ارشد اليه فاذا كان في بلد ليس فيها من يقوم بهذا الامر وافتاهم على ما يعتقد بما فرج عليه في علمه - 00:00:37

فلا حرج لان لا يتعطل الناس والتقليد عند عند الحاجة والضرورة لا بأس به وانما الاجتهاد مع القدرة والناس الان في عصر قل فيه العلم غلب فيه الجهل واختلط فيه الناس - 00:00:53

لكن من اراد الحق وجد ادلته وجد كتاب العزيز موجودا بين يديه والسنة المطهرة وكتب اهل العلم في امكانه ان يستفيد من ذلك الفائدة العظيمة ولا يجوز التعصب مهما استطاع ان يتعلم وان يعرف الحق بدليله وجب عليه - 00:01:15

وليس له التعصب لحنفي او مالكي او شافعي او حنبلي لا يجب ان يتحرى الحق لكن اذا كان في مكان واضطر الى الفتوى بمذهبه وليس عنده قدرة على غيره هذا هذا مبلغ علمه - 00:01:37

كفاه ذلك. نعم - 00:01:54